التنظيم الإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة

م.م ياسين طه ياسين

رئاسة الجامعة العراقية / قسم الشؤون القانونية

Yaseen.t.yaseen@aliraqia.edu.iq

٠٧٧١٤٩٠٦٣٧٥

بغداد

المستخلص

يمثل الذكاء الاصـــطناعي أحد أهم التحولات التكنولوجية التي تؤثر في الإدارة العامة والمرافق الحكومية. فقد أتاح فرصًـــا كبيرة لتعزيز الكفاءة وتحســـين جودة الخدمات في مجالات الصـــحة والتعليم والنقل والأمن، لكنه في الوقت ذاته يثير تحديات قانونية وإدارية معقدة تتعلق بالمشـروعية، الشـفافية، حماية البيانات، والمسـاواة. أظهرت الدراسـة أن التجارب الدولية، ولا سيما الأوروبية والفرنسية، وضعت أطرًا متقدمة تقوم على تصنيف المخاطر وفرض التزامات صارمة على الأنظمة عالية الخطورة. أما في مصـــر، فقد مثّل قانون حماية البيانات الشـــخصـــية رقم ١٥١ لســـنة ٢٠٢٠ والاســـتراتيجية الوطنية للذكاء الاصـطناعي إطارًا عامًا لاستخدام هذه التقنيات في المرافق العامة. في المقابل، يظل العراق في مرحلة تأسيسية يفتقر فيها إلى قانون وطني شـامل، ويعتمد على المبادئ الدسـتورية العامة وتوصـيات مبدئية. وتخلص الدراسـة إلى أن التنظيم الإداري الفعّال للذكاء الاصـــطناعي في المرافق العامة يتطلب مزيجًا من التشـــريع العام، اللوائح القطاعية، والرقابة الإدارية والقضـــائية، مع ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية بما يتناسب مع السياقات المحلية.

الكلمات المفتاحية :القانون الاداري ، التنظيم ، الذكاء الاصطناعي ، المرافق العامة.

Abstract

Artificial intelligence represents one of the most significant technological transformations affecting public administration and public utilities. It has created substantial opportunities to enhance efficiency and improve the quality of public services in sectors such as health, education, transportation, and security. At the same time, it raises complex legal and administrative challenges related to legality, transparency, data protection, and equality. The study shows that international experiences—particularly European and French ones—have developed advanced regulatory frameworks based on risk classification and the imposition of strict obligations on high-risk systems. In Egypt, the Personal Data Protection Law No. 151 of 2020 and the National Artificial Intelligence Strategy constitute a general framework for the use of these technologies in public utilities. By contrast, Iraq remains at a foundational stage, lacking a comprehensive national law and relying mainly on general constitutional principles and preliminary recommendations. The study concludes that effective administrative regulation of artificial intelligence in public utilities requires a combination of general legislation, sectoral regulations, and administrative and judicial oversight, with the necessity of benefiting from international experiences in a manner consistent with local contexts.

Keywords: (administrative law, regulation, artificial intelligence, public utilities)

المقدمة

يشـهد العالم في العقود الأخيرة طفرة نوعية في مجال الذكاء الاصـطناعي، حيث باتت تطبيقاته جزءًا لا يتجزأ من عمل المرافق العامة التي تسـعى إلى تحسـين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين وتعزيز كفاءة الإدارة العامة. وقد أدركت الدول أهمية هذه التقنيات في دعم اتخاذ القرار وتطوير السـياسـات العامة، ومن بينها مصـر والعراق اللذان شـرعا في تبني خطط للتحول الرقمي وإدماج الذكاء الاصـطناعي في المرافق الحيوية كالصـحة والتعليم والنقل والأمن. ويأتي ذلك في إطار مسـاعيهما لمواكبة التطور التكنولوجي العالمي وتلبية متطلبات التنمية المستدامة.

غير أنّ إدخال الذكاء الاصـطناعي في أنشـطة المرافق العامة يثير جملة من الإشـكاليات القانونية والإدارية. ففي مصـر، ورغم إطلاق "الاسـتراتيجية الوطنية للذكاء الاصـطناعي" وما تضـمنته من توجهات نحو تعزيز البنية الرقمية، ما زالت التحديات قائمة بشـأن مدى خضـوع القرارات الإدارية المدعومة بالتقنيات الذكية لمبدأ المشـروعية والرقابة القضـائية. أما في العراق، فإن واقع البنية التحتية الرقمية ما يزال في طور البناء، الأمر الذي يجعل التنظيم الإداري لاسـتخدام الذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة أكثر تعقيدًا، خصـوصًـا في ظل الحاجة إلى إطار قانوني متكامل يحكم العلاقة بين الإدارة والمواطنين ويضـمن احترام الحقوق والحريات الدستورية.

وعليه، فإن دراسـة التنظيم الإداري لاسـتخدام الذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة في مصـر والعراق تكتسـب أهمية خاصـة؛ إذ تتيح الوقوف على مدى قدرة التشـريعات والإجراءات الإدارية في كلا البلدين على اسـتيعاب التحولات التقنية المتسـارعة، كما تسـهم في الكشـف عن التحديات المرتبطة بمبادئ المساواة والشفافية وحماية الخصوصية. ومن ثم، فإن معالجة هذا الموضوع تمثل مدخلًا لفهم طبيعة العلاقة بين التطور التكنولوجي ومتطلبات الدولة القانونية، والبحث عن سـبل إرسـاء تنظيم إداري متوازن يحقق الكفاءة دون الإخلال بالضمانات الدستورية.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول أحد أبرز الموضوعات المعاصرة في مجال القانون الإداري، وهو تنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة. فالذكاء الاصطناعي لم يعد مجرد أداة تقنية، بل أصبح مكوّناً رئيسياً في تطوير الخدمات الحكومية وتعزيز الكفاءة الإدارية. غير أن استخدامه يثير إشكالات جوهرية تتعلق بالشفافية والمشروعية وحماية الحقوق الأساسية للمواطنين. وتزداد أهمية البحث في السياقين المصري والعراقي نظرًا للتوجه المتسارع نحو التحول الرقمي، وما يستتبعه من ضرورة وضع ضوابط قانونية وإدارية واضـحة تضـمن التوازن بين متطلبات التطوير التكنولوجي وضـمانات حماية الحقوق والحريات.

إشكالية البحث:

تكمن المشكلة الرئيسة لهذا الموضوع في: ماهية التنظيم الإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة؟، لا سيما في ظل غياب أو قصور الأطر القانونية والإدارية المنظمة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة، ويتفرع عن هذه الإشكالية عدة مشكلات فرعية تتمثل فيما يلي:

١) ما هي الأسس القانونية التي يقوم عليها التنظيم الإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة.
٢) إلى أي مدى ينسجم استخدام الذكاء الاصطناعي في إدارة المرافق العامة مع مبادئ المشروعية الإدارية، والمساواة، وعدم التعسف؟
٣) كيف يؤثر الاعتماد على الأنظمة الذكية في اتخاذ القرارات الإدارية لا سيما في العراق.
٤) ما حدود السلطة التقديرية للإدارة عند استخدام الخوارزميات والأنظمة المؤتمتة في تسيير المرافق العامة؟
٥) ما الضوابط القانونية الواجب توافرها لضمان الشفافية وقابلية تفسير القرارات الإدارية الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي؟
٦) كيف تعاملت التشريعات المقارنة، ولا سيما الأوروبية والفرنسية، مع مسألة تصنيف مخاطر أنظمة الذكاء الاصطناعي المستخدمة في المرافق العامة؟
٧) ما السبل المقترحة للاستفادة من التجارب المقارنة بما يتلاءم مع الخصوصية الدستورية والإدارية العراقية؟

منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة النصوص القانونية واللوائح والسياسات ذات الصلة باستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة، مع تحليل مدى فعاليتها في تحقيق مبادئ المشروعية والشفافية والمساءلة. كما يستند البحث إلى المنهج المقارن عبر استعراض التجربة المصرية والعراقية في ضوء التجارب الدولية المتقدمة، ولا سيما الفرنسية والأوروبية، بهدف الوقوف على أوجه القصور واقتراح حلول مناسبة تتلاءم مع الخصوصيات الوطنية.

خطة البحث:

المبحث الأول: الإطار العام لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة
المطلب الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي ومجالاته في المرافق العامة
الفرع الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي في مجال المرافق العامة
الفرع الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي في مجال المرافق العامة
المطلب الثاني: الأساس القانوني والإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي
الفرع الأول: الأساس القانوني لاستخدام الذكاء الاصطناعي
الفرع الثاني: الأساس الإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي
المبحث الثاني: التنظيم الإداري للذكاء الاصطناعي بين الضوابط والتحديات

المطلب الأول: الضوابط القانونية والإدارية لاستخدام الذكاء الاصطناعي
الفرع الأول: الضوابط القانونية لاستخدام الذكاء الاصطناعي
الفرع الثاني: الضوابط الإدارية لاستخدام الذكاء الاصطناعي
المطلب الثاني: التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي داخل النظم الإدارية وكيفية الإفادة منها
الفرع الأول: التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي داخل النظم الإدارية
الفرع الثاني: كيفية الإفادة من التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي

المبحث الأول
الإطار العام لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة

أصبح الذكاء الاصطناعي في الوقت الراهن أحد أبرز الأدوات التي تعتمد عليها الدول في إعادة صياغة دور المرافق العامة وتطوير أساليب عملها. فالمرفق العام، الذي يمثل الأداة المركزية لتحقيق المصلحة العامة وتقديم الخدمات الأساسية للمواطنين، لم يعد مقتصرًا على الوسائل التقليدية في الإدارة، بل دخل مرحلة جديدة قائمة على التحول الرقمي واستخدام الأنظمة الذكية في مختلف القطاعات. ويعود ذلك إلى ما يتيحه الذكاء الاصطناعي من قدرات فائقة في معالجة البيانات الضخمة، وتحليل المعلومات، وتقديم حلول سريعة ودقيقة تسهم في رفع كفاءة الأداء الإداري.

إن إدماج الذكاء الاصطناعي في عمل المرافق العامة لا يقتصر على الجوانب التقنية فحسب، بل ينعكس أيضًا على الأبعاد القانونية والتنظيمية. إذ يفرض هذا الواقع الجديد على الإدارة العامة إعادة النظر في أسس عملها بما يضمن التوفيق بين متطلبات التطور التكنولوجي ومبادئ الشرعية والمساواة وحماية الحقوق والحريات. ومن هنا، فإن دراسة الإطار العام لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة تقتضي الوقوف على مفاهيمه وأهميته ومجالات تطبيقه من جهة، والأساس القانوني والتنظيمي الذي يتيح للإدارة استيعاب هذه التقنيات من جهة أخرى. وبذلك، يمثل هذا الإطار مدخلًا أساسيًا لفهم طبيعة العلاقة بين الإدارة والذكاء الاصطناعي، بوصفه وسيلة حديثة لإعادة تشكيل المرافق العامة، وفي الوقت نفسه تحديًا يستوجب ضبطه بضوابط قانونية وإدارية تكفل الموازنة بين اعتبارات الكفاءة الإدارية وضمانات دولة القانون.

المطلب الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي ومجالاته في المرافق العامة

المطلب الثاني: الأساس القانوني والإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي

المطلب الأول
مفهوم الذكاء الاصطناعي وبيان خصائصه في المرافق العامة

يُقصد بالذكاء الاصطناعي مجموعة التقنيات والأنظمة الرقمية القادرة على محاكاة بعض أنماط التفكير البشري، من خلال التعلم والتحليل واتخاذ القرارات استنادًا إلى البيانات والخوارزميات، دون تدخل بشري مباشر في كل مرحلة. وقد أصبح الذكاء الاصطناعي أداة متنامية الأهمية في إدارة المرافق العامة، لما يوفره

من إمكانات متقدمة لتحسين كفاءة التشغيل، وتسريع تقديم الخدمات، وتعزيز دقة القرارات الإدارية في مجالات حيوية كالصحة والنقل والتعليم والأمن.

ويتميّز استخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة بعدة خصائص، أبرزها الطابع المؤتمت لاتخاذ القرار، والاعتماد الكثيف على البيانات، والقدرة على التعلم والتكيّف، فضلًا عن تحقيق قدر أعلى من السرعة والفعالية، مع ما يثيره ذلك في المقابل من إشكاليات قانونية تتعلق بالمشروعية، والشفافية، وحماية الحقوق والحريات العامة. وفي هذا المطلب سنبحث في مفهوم الذكاء الاصطناعي وبيان خصائصه في المرافق العامة، وذلك في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول
مفهوم الذكاء الاصطناعي في مجال المرافق العامة

الذكاء: مأخوذ من الفعل "ذَكَا"، ويُقال "ذَكَا العقلُ" أي صار حادًّا وفطنًا، و"ذَكِيَ" أي فَطِنَ وأدرك بسرعة. والذكاء في اللغة يدل على سرعة الفهم وقوة الإدراك وجودة الفطنة[1]. الاصطناعي: من "الصَّنْع" وهو إحداث الشيء على غير مثال سابق، ويُقال "صَنَع" أي أوجد وأحدث بمهارة. والاصطناع يعني إيجاد شيء بوسائل صناعية أو تقنية، خلافًا للشيء الطبيعي الذي يتكون بذاته[2].

وعليه، فإن الذكاء الاصطناعي لغويًا يعني "الفطنة أو القدرة الإدراكية المصنوعة"، أو "الذكاء الذي تُحدثه الصناعة البشرية"، أي ذكاء غير طبيعي أو غريزي، وإنما متولد من تقنيات وصناعات من ابتكار الإنسان[3]. يُعرَّف الذكاء الاصطناعي اصطلاحًا بأنه" :فرع من فروع علوم الحاسوب يهدف إلى إنشاء أنظمة قادرة على محاكاة القدرات الذهنية للبشر، مثل التعلم، والاستنتاج، وحل المشكلات، واتخاذ القرارات، والتواصل بلغة طبيعية[4]. كما يعرفه بعض الفقه القانوني بأنه" :قدرة النظم الحاسوبية على أداء مهام تتطلب عادةً ذكاءً بشريًا، وذلك من خلال خوارزميات تُمكِّنها من التحليل والتنبؤ والتصرف بشكل شبه مستقل"[5].

الفرع الثاني
خصائص الذكاء الاصطناعي في مجال المرافق العامة

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مادة (ذكا) ومادة (صنع).

(٢) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، ط٤، ٢٠٠٤، ص ٣١٤ (ذكا) وص ٥١٦ (صنع).

(٣) مصطفى محمد الجمال، الذكاء الاصطناعي وأثره على القانون الإداري، المجلة المصرية للقانون العام، العدد ٣، كلية الحقوق فرع الخرطوم، جامعة القاهرة، ٢٠٢١، ص ٤٥.

(٤)Russell, Stuart & Norvig, Peter. Artificial Intelligence: A Modern Approach, 4th Edition, Pearson, 2020, P.4.

(٥) مصطفى محمد الجمال، "الذكاء الاصطناعي وأثره على القانون الإداري"، مرجع سابق، ص ٤٧.

يتسم الذكاء الاصطناعي في مجال المرافق العامة بخصائص تقنية وإدارية تجعله أداة مؤثرة في أسلوب تسيير هذه المرافق وتشغيلها. فهو يقوم على المعالجة الآلية لكمٍّ ضخم من البيانات، ويعتمد على خوارزميات قادرة على التنبؤ واتخاذ القرار بدرجات متفاوتة من الاستقلالية، الأمر الذي يساهم في ترشيد الموارد ورفع كفاءة الأداء واستمرارية الخدمة العامة. كما يتميز الذكاء الاصطناعي بالقدرة على العمل المتواصل دون تأثر بالعوامل البشرية، وبإمكانية توحيد المعايير في تقديم الخدمة، بما يعزز مبدأ المساواة بين المنتفعين، وإن كان ذلك يستدعي في المقابل ضوابط قانونية دقيقة لضمان المشروعية والشفافية وحماية المراكز القانونية للأفراد[٥]. وسنبحث تلك الخصائص على نحو ما يلي:

أولًا: القدرة على التعلم :(Learning Ability)

يعتمد الذكاء الاصطناعي على تقنيات "التعلم الآلي (Machine Learning) "التي تتيح للنظام تحسين أدائه بمرور الوقت من خلال تحليل البيانات والتجارب السابقة دون الحاجة إلى إعادة البرمجة المستمرة. ففي فرنسا، يُنظر إلى قدرة أنظمة الذكاء الاصطناعي على التعلّم بوصفها خاصية عالية الحساسية، خصوصًا عند استخدامها في المرافق العامة. وقد تبنّى المشرّع الأوروبي، ومن بعده الفرنسي، مقاربة تقوم على تصنيف المخاطر، حيث تُعد الأنظمة القادرة على التعلّم الذاتي ضمن الأنظمة عالية الخطورة إذا كان لها أثر مباشر على حقوق الأفراد. وبناءً على ذلك، يُشترط خضوع هذه الأنظمة لرقابة بشرية فعّالة، وضمان إمكانية تفسير مخرجاتها، وعدم السماح بأن يؤدي التعلم الذاتي إلى تعديل القواعد القانونية أو معايير اتخاذ القرار دون تدخل إداري مسؤول، وهو ما يعكس حرص النظام الفرنسي على إخضاع خاصية التعلّم لمبدأ المشروعية والشفافية[٦]

أما في مصر، فلا يوجد تنظيم تشريعي تفصيلي يحدد إطار استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي القادرة على التعلّم في المرافق العامة، إلا أن التعامل مع هذه الخاصية يتم في إطار عام مستمد من الدستور وقانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠. فالتعلّم الآلي يُعد مقبولًا من حيث المبدأ إذا كان موجّهًا لتحسين كفاءة الخدمة العامة، لكنه يظل خاضعًا لرقابة الإدارة ومسؤوليتها الكاملة عن نتائج القرار[٣]. ويعني ذلك أن أي تطوّر ذاتي في أداء النظام لا يمكن أن يُستَخدم لتبرير قرارات تمس الحقوق دون سند قانوني واضح أو إمكانية مراجعتها إداريًا وقضائيًا.

---

(١)Stuart Russell & Peter Norvig, Artificial Intelligence: A Modern Approach, 4th Edition, Pearson, 2020, p. 17.

(٢)Regulation (EU) 2024/… on Artificial Intelligence (AI Act)

Deville, J., L’intelligence artificielle dans les services publics, Revue française d’administration publique, n° 178, 2021, pp. 215–230.

(٣) قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠.

وفي العراق، ما تزال القدرة على التعلّم في أنظمة الذكاء الاصطناعي ضمن المرافق العامة في إطار نظري وتجريبي محدود، في ظل غياب تشريع وطني خاص ينظم الذكاء الاصطناعي. ويُفهم التعامل مع هذه الخاصية من خلال المبادئ الدستورية العامة، ولا سيما مبدأ المشروعية وخضوع الإدارة للقانون. وبناءً عليه، فإن أي نظام ذكي يتمتع بقدرة على التعلّم يُنظر إليه كأداة مساعدة للإدارة لا كبديل عنها، مع بقاء المسؤولية القانونية كاملة على الجهة الإدارية عن النتائج التي تترتب على التعلّم الذاتي للنظام، وخاصة إذا أدى إلى المساس بالمراكز القانونية للأفراد[1].

ثانيًا: المعالجة السريعة والدقيقة للبيانات:(Data Processing)

يتميز الذكاء الاصطناعي بقدرته على معالجة كميات هائلة من البيانات في وقت قصير جدًا، مع إمكانية استخلاص الأنماط والعلاقات التي قد يصعب على العقل البشري إدراكها بذات الدقة، ففي فرنسا، تُوظف المعالجة السريعة للبيانات في إطار قانوني يقوم على مبدأ التناسب والضرورة، حيث يُسمح للإدارة باستخدام تقنيات التحليل الآلي متى كان ذلك ضروريًا لتحسين أداء المرفق العام، مع الالتزام بضمان دقة البيانات وعدم المساس بالحقوق الأساسية للأفراد. وقد أكدت الدراسات والتقارير الصادرة عن مجلس الدولة الفرنسي على أن سرعة المعالجة لا تُعد غاية في ذاتها، بل يجب أن تقترن بإمكانية التحقق من سلامة البيانات ومشروعية مخرجاتها، خاصة عندما تؤثر القرارات الناتجة على المراكز القانونية للأفراد[2]

فتُستمد مشروعية المعالجة السريعة والدقيقة للبيانات في مصر من التوجه الدستوري نحو تطوير الإدارة العامة باستخدام التكنولوجيا، كما نصت عليه المادة ٢٠٨ من الدستور. غير أن هذه المعالجة تظل مقيدة بأحكام قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠، الذي يفرض على الجهات الإدارية التحقق من صحة البيانات، وتحديد الغرض من معالجتها، وضمان عدم استخدامها على نحو يخل بمبدأ المساواة أو يؤدي إلى قرارات آلية غير قابلة للمراجعة. وبذلك، فإن سرعة المعالجة في المرافق العامة تُعد وسيلة لتحسين الخدمة لا مبررًا لتجاوز الضمانات القانونية[3]

وفي العراق، لا يزال استخدام الذكاء الاصطناعي في المعالجة السريعة للبيانات داخل المرافق العامة في نطاق محدود، إلا أن الإطار الدستوري العام، ولا سيما مبدأ المشروعية وخضوع الإدارة للقانون، يفرض على الجهات الإدارية التأكد من دقة البيانات التي تُعالج آليًا قبل الاعتماد عليها في إصدار قرارات تمس حقوق الأفراد. كما يخضع أي قرار إداري قائم على المعالجة المؤتمتة للبيانات لرقابة مجلس الدولة العراقي، الذي

---

(١) علي عبد الزهرة، التحول الرقمي للإدارة العامة في العراق، دار السنهوري، بغداد، ٢٠٢١، ص ١٣٣–١٤٨.

(٢)CNIL, Commission nationale de l’informatique et des libertés, Algorithmes : enjeux et recommandations, Paris, 2020. https://www.cnil.fr/fr/ethique-et-intelligence-artificielle

(٣) اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠، ولا سيما المواد المتعلقة بمعالجة البيانات وأمنها.

أكّد في اجتهاداته أن سلامة البيانات تُعد شرطًا جوهريًا لمشروعية القرار الإداري، سواء كان بشريًا أو مؤتمتًا[١].

ثالثًا: محاكاة القدرات البشرية:(Human Simulation):

يسعى الذكاء الاصطناعي إلى تقليد بعض القدرات الذهنية للبشر مثل الاستنتاج، التفكير المنطقي، التعرف على الصور والأصوات، والتواصل بلغة طبيعية، الأمر الذي يجعله قريبًا من الأداء العقلي الإنساني. ففي فرنسا، يُنظر إلى محاكاة القدرات البشرية بوصفها خاصية يجب التعامل معها بحذر بالغ، خاصة عندما تُستخدم في مجالات تمس الحقوق والحريات الأساسية داخل المرافق العامة. وقد أكد الفقه والقضاء الإداري الفرنسي على أن الأنظمة القادرة على محاكاة التفكير البشري لا يجوز أن تحل محل السلطة التقديرية للإدارة، بل تُعد أدوات مساعدة لها، مع ضرورة الإبقاء على تدخل بشري فعّال يضمن خضوع القرارات الناتجة لمبدأ المشروعية وإمكانية تفسيرها[٢].

أما في مصر، فإن استخدام أنظمة تحاكي القدرات البشرية في المرافق العامة يُستمد مشروعيته من التوجه الدستوري نحو تحديث الإدارة العامة، غير أن هذه المحاكاة تظل مقيدة بمسؤولية الإدارة الكاملة عن القرارات الصادرة. فمحاكاة التحليل أو التنبؤ لا تعني استقلال النظام عن الرقابة البشرية، ولا تُجيز صدور قرارات إدارية تمس المراكز القانونية للأفراد دون إمكانية المراجعة أو الطعن أمام القضاء الإداري[٣].

وفي العراق، ما زال توظيف أنظمة تحاكي القدرات البشرية في المرافق العامة في نطاق محدود، ويخضع للمبادئ العامة للقانون الإداري، ولا سيما مبدأ المشروعية وخضوع الإدارة للقانون. ويُنظر إلى هذه الأنظمة على أنها وسائل تقنية لدعم العمل الإداري لا بدائل عن الإرادة الإدارية البشرية، مع بقاء المسؤولية القانونية كاملة على الجهة الإدارية عن نتائج استخدام هذه التقنيات، مهما بلغت درجة محاكاتها للقدرات البشرية.

رابعًا: القدرة على التكيف:(Adaptability)

تُشير خاصية القدرة على التكيف إلى قدرة أنظمة الذكاء الاصطناعي على تعديل سلوكها وأداءها استجابةً للتغيرات في البيانات أو البيئة التشغيلية أو متطلبات المستخدمين، دون الحاجة لتدخل برمجي مستمر. وتُعد هذه الخاصية ضرورية في المرافق العامة التي تتسم بالتغير المستمر في الطلبات، مثل قطاع النقل العام

---

(١) قاسم الدوري، الإدارة الإلكترونية وجودة القرار الإداري في العراق، مجلة القضاء الإداري، العدد ٩، جامعة جيهان، أربيل، العراق، ٢٠٢٠، ص ٥٥–٧٣.

(٢) Conseil d'État, Intelligence artificielle et action publique, Étude annuelle, La Documentation française, 2022, P. 45–60. file:///C:/Users/hp/Downloads/etudePM%20IA_1%20(4).pdf

(٣) المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي، الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي، القاهرة، ٢٠٢١.

https://ai.gov.eg/?aspxerrorpath=/

والصـــحة والطاقة، حيث تمكن الإدارة من التعامل مع المواقف الطارئة وتحســين اســتمرارية الخدمة وجودتها[١]. وتُخضــع القدرة على التكيف لنظام رقابي دقيق، لا سـيما عند اسـتخدامها في المرافق العامة ذات التأثير المباشـر على حقوق المواطنين. ويُشـدد القضـاء الإداري الفرنسـي على أن التكيف الآلي للنظم لا يُغني عن التدخل البشـري، ويجب أن يبقى القرار النهائي تحت إشـراف موظف مسـؤول، بما يضـمن الامتثال لمبدأ المشروعية وعدم التعسف، كما ورد في تقارير حول الإدارة الرقمية[٢].

وفي مصـر، فإن القدرة على التكيف ضـمن نظم الذكاء الاصـطناعي تُعترف بها قانونيًا ضـمن إطار تطوير الإدارة العامة الدسـتوري، مع الالتزام بالمسـؤولية الإدارية عن القرارات الناتجة[٣].وفي العراق، تُعتبر القدرة على التكيف خاصـية مسـتقبلية في المرافق العامة، مع الأخذ بعين الاعتبار غياب تشـريع تفصـيلي ينظم الذكاء الاصطناعي. ويُفهم التعامل معها ضمن المبادئ الدستورية العامة، ولا سيما مبدأ المشروعية وخضوع الإدارة للقانون. ويؤكد المجلس الإداري لمجلس الدولة العراقي في القرارات ٢٠١٩/٤٥ و٢٠٢١/١٢ على أن أي قدرة للنظم على التكيف لا تعفي الإدارة من مســؤوليتها القانونية، وأن القرارات الناتجة عن التكيف الآلي يجب أن تخضع للرقابة الإدارية والقضائية، مع ضمان دقة البيانات وحماية الحقوق[٤].

خامسًا: الاستقلالية النسبية:(Autonomy)

يتمتع الذكاء الاصـــطناعي بقدرة على اتخاذ القرارات أو تنفيذ المهام بدرجة معينة من الاســـتقلالية عن التدخل البشـري المباشـر، خصـوصـًا في تطبيقات القيادة الذاتية أو الروبوتات أو أنظمة التنبؤ. تُشـير خاصـية الاستقلالية النسبية إلى قدرة أنظمة الذكاء الاصطناعي على اتخاذ قرارات أو تنفيذ إجراءات معينة بشكل آلي ضـمن حدود برمجتها وخوارزمياتها، دون تدخل بشـري مباشـر في كل خطوة .وتسمح هذه الخاصـية بتسـريع العمليات وتحسـين الكفاءة التشـغيلية، خصـوصـًا في المرافق العامة التي تتعامل مع كميات كبيرة من البيانات والطلبات المتكررة، مثل قطاعات النقل والطاقة والصحة. غير أن الاستقلالية في هذه الأنظمة تبقى نسبية، إذ لا يمكن لها استبدال الإرادة البشرية أو تحمل المسؤولية القانونية بشكل مستقل[٥].

المطلب الثاني
الأساس القانوني والإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي

---

(١) Floridi, L., AI4People—An Ethical Framework for a Good AI Society, Minds and Machines, Vol. 28, 2018, pp. 689–707.

(٢) Deville, J., L’intelligence artificielle dans les services publics, Revue française d’administration publique, n° 178, 2021, pp. 215–230.

(٣) دســتور جمهورية مصــر العربية لســنة ٢٠١٤، المواد ٦ و٧ و٢٠٨، والتي تؤكد على تطوير الإدارة العامة واســتخدام التكنولوجيا مع الالتزام بالقانون.

(٤) المجلس الإداري لمجلس الدولة العراقي، القرار رقم ٢٠١٩/٤٥، منشور في مجلة القضاء الإداري. المجلس الإداري لمجلس الدولة العراقي، القرار رقم ٢٠٢١/١٢، منشور في مجلة القضاء الإداري.

(٥) CNIL, Algorithmes et décisions administratives : enjeux et recommandations, Paris, 2020.

يُعَدّ الأســاس القانوني والإداري لاســتخدام الذكاء الاصــطناعي في فرنســا نتاجًا لتراكم تشــريعي وسياساتي يستند إلى المبادئ العامة للقانون الإداري الفرنسي وإلى القوانين الخاصة بالرقمنة وحماية البيانات، فضـلًا عن التزامات فرنسـا في إطار الاتحاد الأوروبي. وسـنبحث في الأسـاس القانوني والإداري لاسـتخدام الذكاء الاصطناعي، وذلك في الرفعين الآتيين:

الفرع الأول
الأساس القانوني لاستخدام الذكاء الاصطناعي

يشـكل قانون المعلوماتية والحريات الصـادر عام ١٩٧٨ والمعدل عدة مرات، ولا سـيما عقب دخول اللائحة الأوروبية العامة لحماية البيانات (GDPR) حيز التنفيذ سـنة ٢٠١٨، الركيزة الأسـاسـية في تنظيم معالجة البيانات الشـخصـية. وقد منح هذا القانون الأفراد حقوقًا جوهرية في مواجهة السلطة العامة مثل الحق في الاطلاع على بيانـاتهم، وتصـــحيحهـا، والاعتراض على معـالجتهـا، وهو مـا يُلزم المرافق العـامـة عند استخدامها لتقنيات الذكاء الاصطناعي[0].

كما جاء القانون الفرنســي للرقمية لســنة ٢٠١٦ (Loi pour une République numérique) ليُعزّز مبدأ الشــفافية والانفتاح عبر إلزام الإدارات بنشــر البيانات العامة(Open Data) ، الأمر الذي وفر قاعدة لا غنى عنها لتطوير تطبيقات الذكاء الاصـطناعي في الخدمات الحكومية. وإلى جانب ذلك، فإن فرنسـا بصفتها عضوًا في الاتحاد الأوروبي، ملتزمة بتطبيق "قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي (AI Act) "الذي صدر في ٢٠٢٤، وهو أول إطار قانوني شامل على المستوى الدولي لتنظيم الذكاء الاصطناعي، حيث يضع نظامًا لتصنيف المخاطر ويُلزم السلطات العامة التي تستخدم الأنظمة عالية الخطورة (كالمراقبة أو الصحة أو النقل) بتطبيق معايير صارمة للشفافية والمساءلة[0].

ويقوم الأســاس القانوني لاســتخدام الذكاء الاصــطناعي في المرافق العامة على الإطار الدســتوري والتشريعي المصري الذي ينظم الإدارة العامة وتحديثها باستخدام التكنولوجيا. ينص الدستور المصري لسنة ٢٠١٤، في المواد ٦ و٧ و٢٠٨ على تطوير الإدارة العامة ورفع كفاءة الخدمات العامة، مع مراعاة المسـاواة بين المواطنين وحماية الحقوق والحريات[0]. كما يوفر قانون حماية البيانات الشـخصـية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ قاعدة قانونية هامة لاستخدام النظم الذكية، حيث يحدد شروط جمع ومعالجة البيانات واستخدامها، ويؤكد على

---

(١) Loi n° 78-17 du 6 janvier 1978 relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés, modifiée.

(٢) Règlement (UE) 2016/679 du Parlement européen et du Conseil du 27 avril 2016 (GDPR).

(٣) دسـتور جمهورية مصـر العربية لسـنة ٢٠١٤، المواد ٦ و٧ و٢٠٨، بشـأن تطوير الإدارة العامة، المسـاواة بين المواطنين، ورفع كفاءة الخدمات العامة.

مسـؤولية الإدارة عن القرارات الناتجة عن النظم المؤتمتة، وضـمان إمكانية مراجعتها قضـائيًا[١]. إلى جانب ذلك، تمثل الاسـتراتيجية الوطنية للذكاء الاصـطناعي التي أصـدرها المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي عام ٢٠٢١ إطارًا إرشـاديًا لتطبيق هذه التقنيات في المرافق العامة بما يتوافق مع القوانين والضـوابط الأخلاقية. وبذلك، يشـكل الجمع بين الدسـتور، والقوانين، والاسـتراتيجيات الوطنية، الأسـاس القانوني لممارسـة الإدارة العامة باستخدام الذكاء الاصطناعي في مصر[٢].

أما في العراق، فيتمثل الأساس القانوني لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المبادئ الدستورية العامة، والقانون الإداري، والرقابة القضائية، وذلك في ظل غياب تشريع وطني شامل ينظم الذكاء الاصطناعي بشكل تفصيلي. ينص الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ في المواد ٢١ و٢٣ على الكفاءة والفعالية والشفافية في الإدارة العامة، ما يتيح للإدارة اعتماد تقنيات الذكاء الاصـطناعي لتعزيز الأداء وتحسـين تقديم الخدمات[٣]. ويؤكد قانون مجلس الدولة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ على خضوع جميع القرارات الإدارية للرقابة القضائية، سواء كانت صادرة عن موظف بشري أو نظام ذكي[٤].

الفرع الثاني
الأساس الإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي

من الناحية الإدارية، إن استخدام الذكاء الاصطناعي يظل خاضعًا للمبادئ التقليدية للمشروعية، حيث يتعين على الإدارة أن تسـتند إلى سـند قانوني أو لائحي عند إدماج الأنظمة الذكية في عملها. ولا تنتفي المسـؤولية الإدارية عن القرارات لمجرد صـدورها بناءً على خوارزميات، إذ أكّد مجلس الدولة الفرنسـي أن الإدارة تبقى مسؤولة عن آثار قراراتها وتظل خاضعة لرقابة القضاء الإداري[٥].

كما يرتبط ذلك بمبدأ الشفافية، الذي يوجب على المرافق العامة تمكين الأفراد من معرفة الأسس التي يقوم عليها القرار الآلي، فيما يعرف بحق "التفسـير (droit à l’explication). "ويضـاف إلى ذلك الدور الرقابي الذي تضـطلع به "اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحريات (CNIL) "باعتبارها الهيئة المسـتقلة المكلفة بضـمان احترام قواعد حماية البيانات في فرنسـا، حيث تفرض التزامات تنظيمية على الجهات الإدارية التي

---

(١) قانون حماية البيانات الشـخصـية رقم ١٥١ لسـنة ٢٠٢٠، المواد المتعلقة بجمع ومعالجة البيانات، ومسـؤولية الإدارة عن القرارات الناتجة عن النظم الذكية.

(٢) المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي، الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي، القاهرة، ٢٠٢١، ص ٢٢–٣٥.

(٣) دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، المواد ٢١ و٢٣، المتعلقة بالكفاءة والفعالية والشفافية في الإدارة العامة.

(٤) قانون مجلس الدولة العراقي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧، بشأن الرقابة القضائية على جميع القرارات الإدارية.

(٥) Loi n° 2016-1321 du 7 octobre 2016 pour une République numérique.

تعتمد الذكاء الاصـطناعي في خدماتها العامة[1]. وبهذا يمكن القول إن الأسـاس القانوني والإداري في فرنسـا يحقق معادلة دقيقة بين تشجيع الابتكار في المرافق العامة وضمان حماية الحقوق الأساسية للأفراد، من خلال منظومة قانونية متكاملة وأجهزة رقابية فعالة.

جدير بالذكر أن اسـتخدام تقنيات الذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة يجب أن يخضـع للمبادئ الإدارية التقليدية :الشـرعية (المشـروعية)؛ اختصـاص الجهة الإدارية وحدودها؛ المسـاواة وعدم التمييز؛ الشفافية وحق الإيضاح(explainability) ؛ والمساءلة والمسؤولية .هذه المبادئ تُوجِب وجود أساس قانوني صريح أو تفويضي يبيح للإدارة استعمال نظم ذكية في أداء وظائفها، وتلزمها مراعاة حماية الحقوق الأساسية خصوصًا الحق في الخصوصية وحق الحصول على سبل الإنصاف والطعن.

وفي مصر يعد قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ هو الإطار القانوني المركزي في مصـر المتعلق بمعالجة البيانات الشـخصـية، ويُلزِم الجهات (بما في ذلك المرافق العامة) باحترام مبادئ المعالجة (الشـفافية، القاعدة القانونية، التقييد بالغاية، حفظ السـرية، إلخ) ويفرض حقوقًا لِلمعنيين وإجراءات للالتزام. أي تطبيقات ذكاء اصـطناعي تعتمد على بيانات شـخصـية يجب أن تلتزم بأحكام هذا القانون، بما في ذلك الحصول على موافقات أو تكييف أسس المعالجة[2].

كذلك أطلقت الحكومة المصـرية اسـتراتيجية وطنية للذكاء الاصـطناعي (أُعلِن عنها بدايةً في ٢٠٢١ وتم تحديثها/امتدادها في إصـدارات لاحقة حتى ٢٠٢٥) كمرجعية سـياسـاتية لتبني AI في القطاعات العامة، مع محاور تتضـمّن «الذكاء الاصـطناعي للحكومة» و«حوكمة البيانات». هذه الاسـتراتيجية تُعتبر أسـاسًـا سـياسـياً لتمكين المرافق العامة من إدماج AI بشـرط وضـع ضـوابط تشـغيلية وتقنية وقانونية وفقًا للمبادئ المشـار إليها[3]. ويتطلب التوظيف الإداري للأنظمة الذكية مراجعة آليات التعاقد العام (procurement) مع مزودي الحلول التكنولوجية، شـروط الاعتماد والاختبار(pilots) ، ومعايير الأمن السـيبراني، إضـافة إلى ضـمانات تعاقدية لتحمّل المزودين مسؤولية الأخطاء التقنية حين يثبت تقصـيرهم. لا يكفي وجود اسـتراتيجية

---

(١)Conseil d'État, Étude annuelle 2014: Le numérique et les droits fondamentaux, La Documentation Française, Paris, 2014. European Commission, Proposal for an Artificial Intelligence Act, COM, 2021, 206 final; adopté en 2024.

(٢) قانون حماية البيانات الشخصية رقم (١٥١) لسنة ٢٠٢٠، الجريدة الرسمية العدد (٢٨) مكرر هـ، في ١٥ يوليو ٢٠٢٠.

(٣) وزارة التخطيط والتنمية الاقتصـادية المصـرية، مبادرات التحول الرقمي في المرافق العامة: الذكاء الاصـطناعي والسياسـات الحكومية، القاهرة، ٢٠٢٢، ص ١٥–٣٠.

https://idsc.gov.eg/upload/DocumentLibrary/AttachmentA/11050/39.

وحدها؛ بل لا بدّ من لوائح تنفيذية و»دليل تشـــغيلي/حكمي» داخل كل مرفق يحدّد الإجراءات والمخاطر وآليات الرقابة ()

أما العراق فحتى وقتنا هذا لم تعتمد العراق تشـريعًا متكاملًا لحماية البيانات الشـخصـية على غرار PDPLالمصرية؛ ثمة مسودات ومقترحات لسن قانون حماية البيانات، وبعض القواعد الجزئية موجودة في نصـوص دسـتورية ومدنية وقواعد إدارية، لكن الإطار الشـامل والهيئة الرقابية المختصـة لا يزالان في طور التطور. هذا يخلق حالة عدم يقين قانوني تعيق تبنّي AI خصـوصًـا في تطبيقات المرافق الحسـاسـة (صـحة، تعليم، أمن). على الرغم من أن الحكومـة العراقيـة ووزارات معيّنـة تبـدي اهتمـامًـا ببنـاء قـدرات رقميـة واسـتراتيجيات تحويل رقمي تتضـمّن الاسـتخدامات المحتملة للذكاء الاصـطناعي، لكن التنفيذ الفعلي محدود بسبب قيود بنية تحتية، نقص البيانات المهيكلة، ومخاطر أمنية وسياسية. اللازم هنا هو قيام تشريعي/تنظيمي واضح يحدّد قواعد المعالجة، حماية الحقوق، وإجراءات الاعتماد التشغيلي في المرافق العامة() .

المبحث الثاني
التنظيم الإداري للذكاء الاصطناعي بين الضوابط والتحديات

يمثل الذكاء الاصـــطناعي إحدى أهم التحولات التقنية في القرن الحادي والعشـــرين، إذ لم يعد مجرد أداة مسـاعدة في مجالات البحث والتطوير، بل صـار عنصـرًا أسـاسـيًا في إعادة تشـكيل أداء المرافق العامة والأنشـطة الإدارية. غير أنّ توظيفه في المجال الإداري يثير إشـكالات معقدة تتعلق بمدى توافقه مع المبادئ التقليدية التي يقوم عليها القانون الإداري، مثل المشـروعية، المسـاواة، الشـفافية، وحماية الحقوق والحريات. فالذكاء الاصطناعي يتميز بقدرة فائقة على معالجة البيانات واتخاذ قرارات سريعة، لكنه قد ينطوي في الوقت ذاته على مخاطر الانحياز الخوارزمي، غموض آلية صـنع القرار، وصـعوبة تحديد المسـؤولية الإدارية في حال وقوع أخطاء.

من هنا برزت الحاجة إلى تنظيم إداري يوازن بين اسـتثمار الفرص التي يتيحها الذكاء الاصـطناعي وبين الحد من مخاطره، وذلك عبر وضع ضوابط قانونية وإجرائية تحدد شروط استخدامه في المرافق العامة وتضـمن خضـوعه لرقابة إدارية وقضـائية فعالة. ويكتسـب هذا النقاش أهميته في الدول النامية والمتقدمة على

---

(١) المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي، الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصـطناعي: الإصـدار الأول ٢٠٢١ والإصـدارات المحدثة حتى ٢٠٢٥، القاهرة، ٢٠٢١–٢٠٢٥، ص ٣٠–٤٥، متضـــمنة متطلبات التعاقد مع مزودي الحلول، الاختبارات التجريبية، وضوابط الأمن السيبراني.

https://mcit.gov.eg/Upcont/Documents/Publications_2212025000_ar_National_AI_Strategy_SecondEdition_2025_2030_Arabic.pdf

(٢) وزارة الاتصـالات العراقية، السـياسـة الوطنية للتحول الرقمي والذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة، بغداد، ٢٠٢٢، ص ١٥–٣٥، متضمنة التحديات المتعلقة بالبيانات، البنية التحتية، والأمن السيبراني.

https://sis.gov.eg/ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2-%D8/

السواء؛ ففي حين تسعى بعض التجارب الأوروبية إلى تبني أطر تشريعية صارمة تقوم على تصنيف المخاطر وضمان الشفافية، ما تزال العديد من الدول العربية، ومنها مصر والعراق، في طور بناء قواعد تنظيمية تراعي خصوصيتها القانونية والمؤسسية.

المطلب الأول: الضوابط القانونية والإدارية لاستخدام الذكاء الاصطناعي

المطلب الثاني: التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي داخل النظم الإدارية

المطلب الأول
الضوابط القانونية والإدارية لاستخدام الذكاء الاصطناعي

يشكل الذكاء الاصطناعي أحد أبرز التحولات التكنولوجية التي دخلت إلى الإدارة العامة والمرافق الحكومية، لما له من قدرة على تحسين الكفاءة التشغيلية، وتسريع معالجة البيانات، وتطوير جودة الخدمات المقدمة للمواطنين. ومع هذا التقدم، تبرز الحاجة الماسة لوضع ضوابط قانونية وإدارية تحكم استخدام هذه الأنظمة، بحيث تضمن احترام الحقوق والحريات، وتطبيق مبادئ الشفافية، والمساءلة، والعدالة، وحماية البيانات الشخصية، وضمان استمرار تقديم الخدمات دون تعطيل أو إخلال. فغياب هذه الضوابط قد يؤدي إلى مخاطر متعددة، منها الانحياز في القرارات المؤتمتة، والتجاوزات الإدارية، وسوء إدارة البيانات، وانتهاك الحقوق الأساسية للمواطنين. وسنبحث في الضوابط القانونية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول
الضوابط القانونية لاستخدام الذكاء الاصطناعي

يخضع استخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة في فرنسا لإطار قانوني متقدم يهدف إلى حماية الحقوق والحريات الأساسية وضمان المشروعية والشفافية في القرارات الإدارية. يعتمد هذا الإطار على قواعد حماية البيانات الشخصية التي تصدرها CNIL والتي تحدد كيفية جمع البيانات ومعالجتها واستخدامها في القرارات المؤتمتة، مع ضرورة الالتزام بالمعايير الأخلاقية والقانونية في حال استخدام أنظمة ذات قدرة على التعلم أو اتخاذ قرارات مستقلة جزئيًا(١) . كما يفرض القانون الأوروبي والوطني، عبر AI Actالأوروبي، تصنيف الأنظمة الذكية بحسب مستوى المخاطر، بحيث تخضع الأنظمة عالية المخاطر، خصوصًا تلك التي تمس الحقوق الأساسية، لضوابط صارمة تشمل الرقابة البشرية وإمكانية تفسير

(١)Conseil d’État, 2022; CNIL, 2020.

https://www.conseil-etat.fr/fr/arianeweb/CE/decision/2022-07-22/449694

القرارات[٥] وهو ما أكد عليه القضاء الفرنسي في حكمه الشهير ويؤكد القضاء الفرنسي على أن الاستقلالية الجزئية للنظم الذكية لا تغني عن السلطة التقديرية للإدارة ولا تعفيها من الالتزام بمبدأ المشروعية[٥]

يشكل الأساس القانوني لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مصر، مزيجًا من الدستور والقوانين والسياسات الحكومية. ينص الدستور المصري لسنة ٢٠١٤ في المادة ٢٠٨ على ضرورة تحديث الإدارة العامة واستخدام التكنولوجيا لتعزيز جودة الخدمات، مع مراعاة الحقوق والحريات والمساواة بين المواطنين[٣]. ويعد قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ حجر الزاوية في تحديد الشروط القانونية للمعالجة الآلية للبيانات وحماية المستفيدين من آثار القرارات المؤتمتة[٤].علاوة على ذلك، أطلقت الحكومة المصرية استراتيجية وطنية للذكاء الاصطناعي ٢٠٢١–٢٠٢٥ تحدد إطارًا سياسياً لتطبيق هذه التقنيات في المرافق العامة، وتشمل محاور تتعلق بـ«الذكاء الاصطناعي للحكومة» و«حوكمة البيانات»، مع إلزام الإدارة بضوابط تشغيلية وقانونية لضمان دقة القرارات ومراجعتها، مما يجعل القرارات الصادرة عن النظم الذكية خاضعة للمسؤولية القانونية للإدارة وإمكانية الطعن القضائي[٥] .

أما في العراق، فالوضع مختلف، إذ لا يوجد حتى الآن تشريع شامل للذكاء الاصطناعي أو لحماية البيانات على غرار PDPL المصرية، ويعتمد التنظيم القانوني على المبادئ الدستورية العامة، ولا سيما المواد ٢١ و٢٣ من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ التي تؤكد على الكفاءة والشفافية وحماية الحقوق في الإدارة العامة[٦] . كما يوفر قانون مجلس الدولة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ إطارًا جزئيًا للرقابة على القرارات المؤتمتة، مؤكدًا على مسؤولية الإدارة عن أي أخطاء ناتجة عن استخدام الأنظمة الذكية وخضوعها للرقابة

---

(١)European Commission, Proposal for a Regulation of the European Parliament and of the Council laying down harmonised rules on artificial intelligence (Artificial Intelligence Act), Brussels, 2021, Articles 5–10.

(٢)CE, 18 décembre 2019, Société ATOS. https://www.cfdt-atos.org/wp-content/uploads/2020/03/2019-12-18-Accord-sur-le-teletravail-au-sein-du-Groupe-Atos-en-France-signe.pdf

(٣) دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤، المادة ٢٠٨، بشأن تحديث الإدارة العامة واستخدام التكنولوجيا لتعزيز جودة الخدمات وحماية الحقوق والحريات.

(٤) قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠، الجمهورية المصرية، ولا سيما المواد المتعلقة بالشروط القانونية للمعالجة الآلية للبيانات وحماية المستفيدين من القرارات المؤتمتة.

(٥) المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي، الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي ٢٠٢١–٢٠٢٥، القاهرة، ٢٠٢١، ص ١٠–٤٥، متضمنة محاور «الذكاء الاصطناعي للحكومة» و«حوكمة البيانات»، وضوابط التشغيل والرقابة القانونية على القرارات المؤتمتة.

https://ai.gov.eg/?aspxerrorpath=/events/events-list/event-details/31

(٦) الستور العراقي لسنة ٢٠٠٥، المواد ٢١ و٢٣، بشأن الكفاءة والشفافية وحماية الحقوق في الإدارة العامة.

القضـــائية[1] . ورغم اهتمام الحكومة العراقية ووزارات محددة ببناء قدرات رقمية واســـتراتيجيات للتحول الرقمي تشـمل الذكاء الاصـطناعي، إلا أن التطبيق العملي محدود بسـبب نقص البنية التحتية، وغياب البيانات المهيكلة، والمخاطر الأمنية والسـياسـية، ما يفرض الحاجة إلى تشـريع واضـح يحدد قواعد المعالجة وحماية الحقوق وإجراءات اعتماد النظم الذكية في المرافق العامة.

الفرع الثاني
الضوابط الإدارية لاستخدام الذكاء الاصطناعي

أولًا: مبدأ الشفافية:(Transparency)

يُعد من المبادئ الأساسية لضمان الاستخدام المسؤول للذكاء الاصطناعي في المرافق العامة. ويعني هذا المبدأ أن تكون العمليات والخوارزميات المســتخدمة في النظم الذكية واضـــحة وقابلة للفهم من قبل الموظفين والمســـتفيدين، بحيث يمكن تتبع كيفية اتخاذ القرارات التي تؤثر على حقوق أو مصـــالح الأفراد. ويشمل ذلك تقديم معلومات كافية عن المعايير والبيانات المستخدمة وآليات المعالجة، مع ضمان قدرة الجهات الرقابية والإدارية على مراجعة النتائج وتصـحيح أي أخطاء. كما يُسـهم مبدأ الشـفافية في بناء الثقة بين الإدارة العامة والجمهور، ويقلل من المخاطر المرتبطة بالقرارات المؤتمتة، مثل الانحياز أو عدم العدالة، كما يعزز إمكانية المحاسبة والمراجعة الداخلية للنظم الذكية[2] .

ثانيًا: مبدأ المساءلة:(Accountability)

يُعتبر من الركائز الأسـاسـية لضـمان الاسـتخدام المسـؤول للذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة. ويعني هذا المبدأ أن تبقى الإدارة العامة مسـؤولة عن جميع النتائج والقرارات الصـادرة عن الأنظمة الذكية، بحيث لا يمكن للنظام نفســه أو الخوارزميات تحمل المســؤولية القانونية بمفردها. وتشــمل المســاءلة التزام الإدارة بمراجعة نتائج النظم الذكية، وتصــحيح أي أخطاء، وضــمان حماية حقوق المســتفيدين. كما يتيح هذا المبدأ إمكانية التدخل البشري في الحالات الحرجة، ويعزز وجود آليات داخلية وخارجية للمراجعة والمحاسبة، مثل الرقابة الإدارية والمراجعة القضـائية. ويُسـهم مبدأ المسـاءلة في زيادة ثقة المواطنين في اسـتخدام الذكاء

---

(١) وزارة الاتصـالات العراقية، السـياسـة الوطنية للتحول الرقمي والذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة، بغداد، ٢٠٢٢، ص ١٥–٣٥، بشـــأن مبادرات الحكومة العراقية لبناء قدرات رقمية وتبني الذكاء الاصـــطناعي، مع ذكر التحديات المتعلقة بالبنية التحتية، البيانات المهيكلة، والأمن السيبراني.

https://www.hcrsiraq.net/wp-content/uploads/2026/01/%D9%83%D8%B1%D8%A7%D8%B3

(٢)OECD, Artificial Intelligence in the Public Sector, Paris, 2020

https://oecd-opsi.org/work-areas/ai/

الاصـطناعي، ويحد من مخاطر التعسـف أو القرارات غير الدقيقة، مع ضـمان أن تبقى المسـؤولية القانونية النهائية في يد الإدارة[١] .

ثالثًا: مبدأ العدالة وعدم التمييز:(Fairness and Non-Discrimination)

يعني هذا المبدأ وجوب تصميم وتشغيل النظم الذكية بحيث لا تؤدي القرارات الآلية إلى تحيز ضد أي فئة من المواطنين أو مجموعة معينة، سـواء بناءً على الجنس، العمر، العرق، الوضـع الاجتماعي، أو أي معيار آخر غير موضوعي. كما يشمل هذا المبدأ مراقبة الخوارزميات والبيانات المستخدمة لضمان حيادها، وإجراء اختبارات دورية لتقييم النتائج والتأكد من عدالة التوزيع في الخدمات أو الموارد. ويعزز مبدأ العدالة والثقة بين الإدارة والمواطنين، ويضـمن أن الذكاء الاصـطناعي يعمل كأداة لدعم الكفاءة دون المسـاس بالمسـاواة أو حقوق الأفراد. كما يرتبط هذا المبدأ بالشـفافية والمسـاءلة، حيث أن الإفصـاح عن المعايير المستخدمة في النظم الذكية ومراجعة القرارات يساعد على الوقاية من أي تحيز أو تمييز غير مقصود[٢] .

رابعًا: مبدأ الأمن والاستمرارية التشغيلية:(Security and Operational Continuity)

يشـمل هذا المبدأ حماية الأنظمة من الاختراقات السـيبرانية، الأخطاء التقنية، أو فقدان البيانات، مع وضـع خطط للطوارئ لضـمان اسـتمرار الخدمة دون انقطاع. كما يتطلب المبدأ اختبار الأنظمة قبل نشـرها، وتقييم قدرتها على التعامل مع حالات الطوارئ أو الظروف غير المتوقعة، مع وجود آليات تدخل بشـري عند الحاجة لتصـحيح القرارات أو التعامل مع الأخطاء. ويعزز هذا المبدأ الثقة في اسـتخدام الذكاء الاصـطناعي، ويضـمن أن تقديم الخدمات العامة يظل مسـتمرًا وفعالًا حتى في الظروف الحرجة، مع الحفاظ على سـلامة البيانات وحماية حقوق المواطنين[٣] .

المطلب الثاني
التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي داخل النظم الإدارية وكيفية الإفادة منها

أصـبح الذكاء الاصـطناعي أداة محورية لتطوير النظم الإدارية في المرافق العامة حول العالم، حيث يسـهم في تحسـين الكفاءة التشـغيلية، وتعزيز دقة اتخاذ القرارات، وتسـريع معالجة المعلومات. ومن هذا المنطلق، شـكلت التجارب الدولية في هذا المجال مصـدرًا غنيًا للدروس والخبرات التي يمكن الاسـتفادة منها

---

(١) المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي، الاسـتراتيجية الوطنية للذكاء الاصـطناعي ٢٠٢١–٢٠٢٥، القاهرة، ٢٠٢١، ص ١٠–٢٥.

https://cu.edu.eg/cu.ai/AIstrategy%20Arabic%2016-1-2025-1.pdf

(٢) عبد الله الحسـيني، الذكاء الاصـطناعي والحوكمة الإدارية: دراسـة تحليلية لمبادئ العدالة والمسـؤولية في الإدارة العامة، المجلة العربية للإدارة العامة، المجلد ١٥، العدد ٢، ٢٠٢١، ص ٥٥–٧٢.

(٣) علي الكعبي، أثر الذكاء الاصـطناعي على حقوق المواطنين في الخدمات العامة، مجلة القانون والعلوم الإدارية، بغداد، ٢٠٢٠، ص ١٠١–١٢٠.

عند تبني هذه التكنولوجيا داخل الإدارة العامة في الدول الأخرى. فالدول الرائدة في استخدام الذكاء الاصطناعي وضعت أطرًا شاملة تشمل تصنيف المخاطر، الرقابة البشرية، حماية البيانات، وضمان الشفافية والمساءلة، مع اختبار النظم قبل نشرها والتقييم المستمر لأدائها.

وتكمن أهمية الاستفادة من هذه التجارب في قدرتها على توفير حلول جاهزة للمشكلات التنظيمية والقانونية المحتملة، وتسهيل تطوير سياسات وطنية واضحة لاستخدام الذكاء الاصطناعي ضمن المرافق العامة، بما يضمن احترام الحقوق الأساسية للمواطنين، وتقليل المخاطر التشغيلية، وتعزيز الثقة بين الإدارة والجمهور. كما تسمح هذه التجارب بتحديد المعايير الفنية والتشغيلية للتقنيات الذكية، وتطوير القدرات المؤسسية اللازمة لإدارتها بشكل فعّال وآمن .

وسنبحث في التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي داخل النظم الإدارية وكيفية الإفادة منها وفي الفرعين الآتيين:

الفرع الأول
التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي داخل النظم الإدارية

تُظهر التجارب الدولية في التنظيم الإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي تنوعًا في الأساليب باختلاف السياقات الدستورية والقانونية والسياساتية، إلا أنها تلتقي عند هدف رئيسي يتمثل في توظيف هذه التكنولوجيا لتعزيز كفاءة المرافق العامة وتحسين جودة الخدمات، مع فرض ضوابط قانونية وأخلاقية لضمان حماية الحقوق الأساسية.

ففي الاتحاد الأوروبي، يُعدّ "قانون الذكاء الاصطناعي الأوروبي (AI Act) "الصادر عام ٢٠٢٤ أول إطار تشريعي شامل يضع نظامًا متدرجًا لتصنيف المخاطر، فيعتبر بعض الاستخدامات محظورة (مثل المراقبة الجماعية العشوائية)، ويفرض متطلبات صارمة على الأنظمة عالية الخطورة في قطاعات الصحة والنقل والأمن، مع إلزام السلطات العامة بتقييم الأثر وضمان الشفافية والمساءلة. أما في **فرنسا** فقد لعب "مجلس الدولة (Conseil d'État) "و"اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحريات (CNIL) "دورًا محوريًا في صياغة معايير إدارية وقانونية لاستخدام الذكاء الاصطناعي، ترتكز على مبادئ المشروعية والشفافية والحق في التفسير، مع إلزام الإدارات بالكشف عن الخوارزميات المستعملة في إصدار القرارات الإدارية[1].

وفي الولايات المتحدة، لا يوجد قانون فيدرالي شامل للذكاء الاصطناعي، لكن الإدارة الأمريكية أصدرت "وثيقة حقوق الذكاء الاصطناعي (AI Bill of Rights) "عام ٢٠٢٢، وهي بمثابة إعلان مبادئ يلزم الوكالات الفيدرالية بضمان الشفافية، والحماية من التمييز الخوارزمي، وإتاحة آليات للمساءلة عند استخدام النظم الذكية في مجالات مثل العدالة الجنائية أو الخدمات الاجتماعية. كما تعمل بعض الولايات، مثل كاليفورنيا ونيويورك، على سن تشريعات محلية تنظم استخدام الخوارزميات في التوظيف والخدمات

(١)European Commission, Artificial Intelligence Act, 2024.

Conseil d'État, Étude annuelle 2014: Le numérique et les droits fondamentaux, Paris, La Documentation Française.

العامة[1]. أما الصين فقد تبنت نهجًا مختلفًا يقوم على تعزيز الابتكار السريع مع فرض رقابة مركزية صارمة، حيث أصـــدرت لوائح تنظم اســـتخدام الخوارزميات في الخدمات الرقمية (٢٠٢٢) وأخرى تتعلق بتطبيقات الذكاء الاصـــطناعي التوليدي (٢٠٢٣)، مع تركيز على الأمن القومي والاســـتقرار الاجتماعي. وفي الوقت نفسه يتم إدماج الذكاء الاصطناعي بشكل واسع في المرافق العامة كالنقل الذكي، الرعاية الصحية، والأمن[2]. وفي كندا اعتمدت الحكومة "التوجيه بشـــأن القرارات الآلية-(Directive on Automated Decision Making)" عام ٢٠١٩، الذي يُلزم المؤسسات الفيدرالية بتطبيق "أداة تقييم الأثر الخوارزمي" قبل اعتماد أي نظام ذكاء اصطناعي، بهدف تحديد درجة المخاطر واتخاذ تدابير متناسبة مثل مراجعة بشرية إلزامية أو نشر شفافية كاملة[3].

وتُظهر هذه التجارب أن التنظيم الإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي يتأرجح بين نماذج أكثر تقييدًا (كما في الاتحاد الأوروبي وكندا) ونماذج أكثر مرونة تميل إلى تعزيز الابتكار (كما في الولايات المتحدة والصين)، غير أن القاسم المشترك هو السعي لإيجاد توازن بين الفعالية الإدارية وحماية الحقوق الأساسية.

الفرع الثاني
كيفية الإفادة من التجارب الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي

تمثل التجارب الدولية في استخدام الذكاء الاصطناعي داخل الإدارة العامة مصدرًا هامًا لتطوير النظم الإدارية في مصر والعراق، حيث توفر دروسًا عملية وأطر تنظيمية يمكن تكييفها وفق السياقات المحلية. من أبرز طرق الاستفادة:

أولًا: تبني أطر الحوكمة والمبادئ الأخلاقية التي تعتمدها الدول الرائدة، مثل الشـــفافية، المســـاءلة، العدالة، وحماية البيانات، لتصـميم سـياسـات وطنية واضـحة للذكاء الاصـطناعي داخل المرافق العامة. ثانيًا، تطبيق أســـاليب تصـــنيف المخاطر، كما هو وارد في AI Act الأوروبي، بحيث يتم تمييز الأنظمة عالية المخاطر ووضـع ضـوابط تشـغيلية وقانونية صـارمة، بما يضـمن حماية حقوق المسـتفيدين من أي آثار سـلبية للقرارات المؤتمتة[4].

ثالثًا: الاسـتفادة من آليات الرقابة البشـرية والتدقيق المسـتمر التي طبقتها بعض الدول الأوروبية، بما في ذلك اختبارات النظم قبل نشرها(pilots) ، وتقييم دقة البيانات، وإمكانية تفسير نتائج الأنظمة الذكية. رابعًا، تطوير

---

(١) White House, Blueprint for an AI Bill of Rights, Office of Science and Technology Policy, 2022.

(٢) Cyberspace Administration of China, Provisions on the Administration of Algorithmic Recommendations, 2022; Interim Measures for Generative AI Services, 2023.

(٣) Government of Canada, Directive on Automated Decision-Making, 2019.

(٤) د. محمد عكاشـة، حوكمة الذكاء الاصـطناعي والإدارة العامة في مصـر، دار النهضـة العربية، القاهرة، ٢٠٢٢، ص ٦٥–٨٥.

القدرات المؤسسية والفنية من خلال تدريب الكوادر الإدارية على التعامل مع الذكاء الاصطناعي وفهم الخوارزميات وطرق إدارة البيانات، وهو ما يعزز كفاءة الأداء ويحد من الأخطاء التشغيلية[1].

ويمكن دمج هذه التجارب ضمن الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي ٢٠٢١–٢٠٢٥، حيث تسمح بتكييف الأطر الدولية لتلبية متطلبات الإدارة العامة، مع وضع ضوابط تشغيلية وقانونية وفق الدستور المصري وقانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠. أما في العراق، فإن الاستفادة من التجارب الدولية تمثل خطوة مهمة لسد الفجوة التشريعية والتنظيمية الحالية، من خلال وضع سياسات وطنية أولية، وتعزيز الرقابة الداخلية والخارجية، وتطوير البنية التحتية الرقمية، بما يضمن أن أي نظم ذكية يتم تبنيها في المرافق العامة تعمل ضمن إطار قانوني وأخلاقي واضح.

خاتمة

خلصت الدراسة في المبحث الأول المتعلق بالإطار العام لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة إلى أن مفهوم الذكاء الاصطناعي يتجاوز كونه مجرد أداة تقنية، ليصبح نظامًا قادرًا على معالجة البيانات، اتخاذ القرارات، وتحليل المعلومات بسرعة وكفاءة تفوق القدرة البشرية في بعض المجالات. وقد أظهرت الفروع المتعلقة بخصائص الذكاء الاصطناعي أن لهذه النظم خصائص مميزة مثل القدرة على التعلم، التكيف، المحاكاة البشرية، الاستقلالية النسبية، والدقة في معالجة البيانات، مما يجعلها مناسبة لتطبيقات متنوعة داخل المرافق العامة، بما يعزز جودة الخدمات ويخفض التكاليف التشغيلية. أما فيما يخص الأساس القانوني والإداري لاستخدام الذكاء الاصطناعي، فقد تبين أن نجاح إدماج هذه الأنظمة يعتمد على إطار قانوني واضح يضمن المشروعية وحماية الحقوق، مع سياسات وإجراءات إدارية تحدد آليات التشغيل، الرقابة، الاعتماد، وضمانات الجودة. وقد أكدت الدراسة أن القوانين الوطنية، مثل قوانين حماية البيانات والسياسات الحكومية، تعد أساسًا لضمان مسؤولية الإدارة عن القرارات الصادرة عن النظم الذكية، مع توفير آليات للطعن والمراجعة، بما يحقق التوازن بين الابتكار وحماية الحقوق.

وفي المبحث الثاني، أوضحت الدراسة أن التنظيم الإداري للذكاء الاصطناعي يخضع لمجموعة من الضوابط القانونية والإدارية التي تهدف إلى ضمان الاستخدام المسؤول، من خلال مبادئ مثل الشفافية، المساءلة، العدالة، حماية البيانات، والأمن والاستمرارية التشغيلية. كما أبرزت الدراسة التحديات التي تواجه

(١) قاسم الدوري، الذكاء الاصطناعي ودوره في تطوير المرافق العامة في العراق، مرجع سابق، ص ٦٧–٨٥.

تطبيق هذه الضـوابط، بما في ذلك غياب تشـريع شـامل في بعض الدول، نقص البنية التحتية الرقمية، تحديات أمن البيانات، ومخاطر الانحياز في القرارات المؤتمتة.

وتخلص الدراسـة إلى أن الاسـتخدام الفعّال والمسؤول للذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة يتطلب إطارًا متكاملًا يجمع بين التشريع الواضـح، السياسـات الوطنية، اللوائح التنفيذية، الرقابة الإدارية، والمراجعة القضـــائية، مع الاســـتفادة من التجارب الدولية لتطوير المعايير والإجراءات بما يتوافق مع الســـياق المحلي. ويبرز من ذلك أن التنظيم السليم للذكاء الاصطناعي لا يقتصر على الناحية التقنية، بل يشمل الأبعاد القانونية، الإدارية، الأخلاقية، والاجتماعية لضمان خدمة الجمهور بكفاءة وعدالة.

ختامًا، فإن التنظيم الإداري لاسـتخدام الذكاء الاصـطناعي ليس مجرد مسـألة تقنية، بل هو رهانات قانونية وأخلاقية تتعلق بمسـتقبل الدولة الحديثة وقدرتها على حماية الحقوق أثناء مواكبة التطور التكنولوجي. ومن ثمّ، فإن صياغة إطار متوازن يجمع بين الابتكار وضمانات الشرعية الإدارية يعد المدخل الأمثل لتحقيق الاستفادة القصوى من الذكاء الاصطناعي مع تجنب مخاطره المحتملة.

النتائج والتوصيات

يتضح من الدراسة أن العراق يواجه فجوة تشريعية ومؤسسية بارزة في مجال تنظيم استخدام الذكاء الاصـطناعي في المرافق العامة. فلا يوجد قانون وطني شـامل لحماية البيانات أو لتأطير الذكاء الاصـطناعي، مما يؤدي إلى الاعتماد على مبادئ دســـتورية عامة ونصـــوص قانونية متفرقة لا تكفي لتغطية الإشـــكالات العملية. وإلى جانب ذلك، يواجه العراق تحديات مرتبطة بضـــعف البنية التحتية الرقمية، نقص الكوادر المتخصصة، ومحدودية التنسيق بين الهيئات الحكومية، الأمر الذي يضعف فعالية أي مبادرات ناشئة في هذا المجال؛ وفي ضوء ذلك فقد خلصنا إلى جملة من النتائج والتوصيات هي كالآتي:

أولًا: النتائج:

١. غياب تشريع وطني شامل لحماية البيانات أو لتنظيم الذكاء الاصطناعي.
٢. الاعتماد على مبادئ دستورية عامة ونصوص قانونية متفرقة لا تغطي الاستخدامات العملية.
٣. غياب لوائح قطاعية في مجالات حساسة كالصحة والتعليم والنقل.
٤. مخاطر محتملة مثل انتهاك الخصوصية، الانحياز الخوارزمي، وغموض المسؤولية الإدارية.
٥. ضعف البنية التحتية الرقمية وعدم كفاية الكوادر المتخصصة.
٦. محدودية التنسيق بين الهيئات الحكومية في إدارة مشاريع الذكاء الاصطناعي.

ثانيًا: التوصيات:

١. إصدار قانون وطني شامل للذكاء الاصطناعي وحماية البيانات يحدد المبادئ والالتزامات والرقابة.

٢. وضـــع لوائح قطاعية مؤقتة للقطاعات الحســاســة (الصــحة، التعليم، النقل) تتضــمن تقييم الأثر قبل التطبيق.
٣. إنشاء هيئة وطنية مستقلة للذكاء الاصطناعي للإشراف والرقابة وضمان الشفافية.
٤. تعزيز آليات الرقابة الإدارية والقضائية على القرارات الذكية مع ضمان حق الأفراد في التفسير.
٥. تطوير البنيـة التحتيـة الرقميـة وتـدريـب الموظفين العموميين على إدارة واســتخـدام نظم الـذكـاء الاصطناعي.
٦. الاســتفادة من التجارب الدولية مثل النموذج الأوروبي (تصــنيف المخاطر) والكندي (تقييم الأثر) وتكييفها مع الواقع العراقي.

قائمة المراجع

أولًا: الدساتير:
١) دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤
٢) دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥
ثانيًا: القوانين:
١) قانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠.
٢) قانون مجلس الدولة العراقي رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧
٣) اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيانات الشخصية رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠.
ثالثًا: المجالس الحكومية:
١) المجلس الأعلى للمجتمع الرقمي، الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي، القاهرة، ٢٠٢١
٢) وزارة التخطيط والتنمية الاقتصـادية المصـرية، مبادرات التحول الرقمي في المرافق العامة: الذكاء الاصطناعي والسياسات الحكومية، القاهرة، ٢٠٢٢، ص ١٥–٣٠.
٣) وزارة الاتصالات العراقية، السياسة الوطنية للتحول الرقمي والذكاء الاصطناعي في المرافق العامة، بغداد، ٢٠٢٢، ص ١٥–٣٥، متضمنة التحديات المتعلقة بالبيانات، البنية التحتية، والأمن السيبراني.
رابعًا: الكتب اللغوية:
١. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مادة (ذكا) ومادة (صنع).
٢. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، ط٤، ٢٠٠٤، ص ٣١٤ (ذكا) و(صنع).
خامسًا: الكتب العامة:
١) علي عبد الزهرة، التحول الرقمي للإدارة العامة في العراق، دار السنهوري، بغداد، ٢٠٢١.
٢) د. محمد عكاشة، حوكمة الذكاء الاصطناعي والإدارة العامة في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٢٢.
سادسًا: الأبحاث العلمية:
١) عبد الله الحسيني، الذكاء الاصطناعي والحوكمة الإدارية: دراسة تحليلية لمبادئ العدالة والمسؤولية في الإدارة العامة، المجلة العربية للإدارة العامة، المجلد ١٥، العدد ٢، القاهرة، ٢٠٢١.
٢) علي الكعبي، أثر الذكاء الاصـطناعي على حقوق المواطنين في الخدمات العامة، مجلة القانون والعلوم الإدارية، بغداد، ٢٠٢٠.
٣) قاسم الدوري، الإدارة الإلكترونية وجودة القرار الإداري في العراق .مجلة القضاء الإداري، العدد ٩، جامعة جيهان، أربيل، العراق، ٢٠٢٠.
٤) مصـطفى محمد الجمال، الذكاء الاصـطناعي وأثره على القانون الإداري، المجلة المصـرية للقانون العام، العدد ٣، كلية الحقوق فرع الخرطوم، جامعة القاهرة، ٢٠٢١.
سابعًا: الكتب الأجنبية:

١) Deville, J., L’intelligence artificielle dans les services publics, Revue française d’administration publique, n° 178, 2021.
٢) Floridi, L., AI4People—An Ethical Framework for a Good AI Society, Minds and Machines, Vol. 28, 2018.
٣) Russell, Stuart & Norvig, Peter. Artificial Intelligence: A Modern Approach, ٤th Edition, Pearson, ٢٠٢٠.

٤) Stuart Russell & Peter Norvig, Artificial Intelligence: A Modern Approach, ٤th Edition, Pearson, ٢٠٢٠.

ثامنًا: القوانين الأجنبية:

١) Loi n° 78-17 du 6 janvier 1978 relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés, modifiée.
٢) Règlement (UE) 2016/679 du Parlement européen et du Conseil du 27 avril 2016 (GDPR).
٣) Loi n° 2016-1321 du 7 octobre 2016 pour une République numérique.

تاسعًا: الهيئات الدولية:

١) OECD, Artificial Intelligence in the Public Sector, Paris, 2020
٢) Regulation (EU) 2024/… on Artificial Intelligence (AI Act)
٣) CNIL (Commission nationale de l'informatique et des libertés), Algorithmes : enjeux et recommandations, Paris, 2020.
٤) CNIL, Algorithmes et décisions administratives : enjeux et recommandations, Paris, 2020.
٥) White House, Blueprint for an AI Bill of Rights, Office of Science and Technology Policy, 2022.
٦) Cyberspace Administration of China, Provisions on the Administration of Algorithmic Recommendations, 2022; Interim Measures for Generative AI Services, 2023.
٧) Government of Canada, Directive on Automated Decision-Making, 2019.
٨) European Commission, Proposal for an Artificial Intelligence Act, COM(2021) 206 final; adopté en 2024
٩) European Commission, Proposal for a Regulation of the European Parliament and of the Council laying down harmonised rules on artificial intelligence (Artificial Intelligence Act), Brussels, 2021, Articles 5–10.

تاسعًا: المواقع الإلكترونية:

١) file:///C:/Users/hp/Downloads/etudePM%20IA_1%20(4).pdf
٢) https://www.conseil-etat.fr/fr/arianeweb/CE/decision/2022-07-
٣) https://www.cfdt-atos.org/wp-content/uploads/2020/03/2019-12-18-Accord-sur-le-teletravail-au-sein-du-Groupe-Atos-en-France-signe.pdf
٤) https://ai.gov.eg/?aspxerrorpath=/
٥) https://sis.gov.eg/ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D9%83%D8
٦) https://idsc.gov.eg/upload/DocumentLibrary/AttachmentA/11050/39.
٧) https://mcit.gov.eg/Upcont/Documents/Publications_2212025000_ar_Nati
٨) https://cu.edu.eg/cu.ai/AIstrategy%20Arabic%2016-1-2025-1.pdf
٩) https://www.cnil.fr/fr/ethique-et-intelligence-artificielle